



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الجزائر في: 06 أوت 2014

مديرية تسيير الموارد البشرية
الرقم: 2014 / 0.0.9 / 1503

إلى

السيدات و السادة مديري التربية بالولايات



الموضوع: ف/ الرتب الأيالة
المرجع: التعليم الوزاري رقم 04 المؤرخة في 06 جويلية 2014 المحددة لكيفيات تطبيق بعض الأحكام المتعلقة بالموظفين المنتميين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية.

نصت التعليم الوزارية المشتركة رقم 04 المؤرخة في 06 جويلية 2014، و المشار إليها في المرجع أعلاه، في فقرتها II-3 على ترقية الموظفين المنتميين للرتب الأيالة لنزول مع التحويل التلقائي لمناصبهم المالية. في هذا الصدد، و حرصا على ضمان التطبيق المنسجم و المتجانس لأحكام الفقرة سالفه الذكر و جب تفصيلها وفقا للنقاط التالية:

1- الرتب المعنية بالعملية:

إن الرتب المعنية هي تلك المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 08-315 المؤرخ في 11 أكتوبر سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتميين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية، المعدل و المتمم و المتمثلة في: **مساعد التربية، مساعد رئيسي للتربية، مستشار التوجيه المدرسي و المهني، عون تقني للمخابر، معاون تقني للمخابر، ملحق بالمخبر، مساعد مصالح اقتصادية، مساعد رئيسي للمصالح الاقتصادية.**

2- كيفيات و شروط الترقية:

فصد ترقية الموظفين المنتميين للرتب المذكورة أعلاه، يجب اعتماد نمط الترقية عن طريق **التسجيل على قائمة التأهيل** بشكل أساسي، و عليه و جب على مصالحكم إعداد قائمة اسمية للموظفين المتوفرة فيهم الشروط القانونية للترقية عن طريق التسجيل على قائمة التأهيل مع احتساب الأقدمية المطلوبة إلى غاية 31 ديسمبر 2013. و من ثم اعتماد **النسور رقم 1132 المؤرخ في 31 أكتوبر 2013** و المتضمن **كيفيات إعداد قوائم التأهيل** للالتحاق برتب أعلى لإعداد القائمة النهائية للموظفين المقبولين للترقية.

كما يطلب منكم موافاتي قبل تاريخ 2014/09/15 بإحصائيات عددية للموظفين المنتمين للرتب المعنية وفق

الجدول الآتي:

رتبة الترقي	تعليق الأقدمية للترقية عن طريق الامتحان المهني إلى غاية	تعداد الموظفين المعنيين بالترقية		الرتبة الحالية
		الإمتحان المهني إلى غاية 2014/09/30	قائمة التأهيل إلى غاية 2013/12/31	
مساعد رئيس للتربية				مساعد التربية
مشرف التربية				مساعد رئيس للتربية
مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني				مستشار التوجيه المدرسي والمهني
معاون تقني للمخابر				معاون تقني للمخابر
ملحق للمخابر				معاون تقني للمخابر
ملحق رئيسي بالمخابر				ملحق بالمخابر
مساعد رئيسي للمصالح				مساعد مصالح اقتصادية
نائب مقتصد				مساعد رئيسي للمصالح

ملاحظة هامة: وجب التأكيد على ضرورة اعتماد أحكام المادة 31 مكرر من المرسوم التنفيذي رقم 08-315

المؤرخ في 11 أكتوبر سنة 2008، المعدل والمتمم لتقدير الأقدمية المطلوبة للترقية إلى رتب أعلى على الشكل التالي:

احتساب الأقدمية	رتبة الترقيه	الرتبة الحالية
تحتسب الأقدمية بالجمع بين رتبة الإدماج و الرتبة الأصلية أي بين رتبة مساعد رئيسي للتربية و مساعد التربية .	مشرف التربية	مساعد رئيسي للتربية
تحتسب الأقدمية بالجمع بين رتبة الإدماج و الرتبة الأصلية أي بين رتبة عون تقني للمخابر و رتبة عون تقني للمخابر و الصيانة.	معاون تقني للمخابر	معاون تقني للمخابر
تحتسب الأقدمية بالجمع بين رتبة الإدماج و الرتبة الأصلية أي بين رتبة معاون تقني للمخابر و رتبة معاون تقني للمخابر و الصيانة.	ملحق للمخابر	معاون تقني للمخابر
تحتسب الأقدمية بالجمع بين رتبة الإدماج و الرتبة الأصلية أي بين رتبة تقني بالمخابر و الصيانة و رتبة ملحق بالمخابر.	ملحق رئيسي بالمخابر	ملحق بالمخابر
تحتسب الأقدمية بالجمع بين رتبة الإدماج و الرتبة الأصلية أي بين رتبة مساعد رئيسي للمصالح و مساعد المصالح الاقتصادية المسير.	نائب مقتصد	مساعد رئيسي للمصالح الاقتصادية

أجل تنظيم الترقّيات عن طريق التسجيل على قوائم التأهيل و الامتحانات المهنية :

يجب انجاز عمليات الترقية عن طريق التسجيل على قوائم التأهيل قبل تاريخ 30 /09/ 2014 كآخر

أجل، أما الامتحانات المهنية فسيتم تنظيمها على دورتين خلال شهري أكتوبر و ديسمبر من السنة الجارية.

تجدر الإشارة إلى أن المصادقة على قوائم النهائية للموظفين المقبولين للترقية عن طريق التسجيل على قوائم التأهيل، يتوقف على شرط المصادقة على المخطط السنوي لتسيير الموارد البشرية، و عليه يجب تسريع وتيرة دراسة المخططات و المصادقة عليها في أقرب الآجال .

كما تجدر الإشارة أيضا إلى أن الموظفين المنتمين إلى رتب: مساعد رئيسي للتربية و مستشار التوجيه المدرسي و

المهني و ملحق بالمخابر و عون تقني للمخابر و مساعد رئيسي للمصالح الاقتصادية، يخضعون إلى فترة تكريرية قبل

ترقيتهم إلى الرتب المعنية، وذلك وفقا للمواد: 84 مكرر 5 و 103 و 112 و 107 مكرر 10 و 130 على التوالي من

المرسوم التنفيذي رقم 08- 315 المؤرخ في 11 أكتوبر سنة 2008، انسدل و المتمم، و المذكور أعلاه.

4- التحويل التلقائي للمناصب المالية:

نصت الفقرة II- 3 من التعليم رقم 04 المؤرخة في 06 جويلية 2014 و المشار إليها أعلاه، على التحويل

التلقائي للمناصب المالية الخاصة بالموظفين المنتمين إلى الرتب الآيلة للزوال و الذين سوف يتم ترقيتهم، ما يعني عدم

الحاجة إلى وجود مناصب شاغرة في رتب الترقية في

